

شرح الأطعمة والأشربة والأضاحي من صحيح البخاري للشيخ ابن

عثيمين 7

محمد بن صالح العثيمين

انه سمع انس يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم به صحيح فدعوة المسلمين الى وليمته وامر بالانصار فبسطت فألقي عليها التمر والاقر والسمن مصر وقال عنه عن انس بنى بها النبي صلى الله عليه وسلم ثم صنع حارسا في مطر. في مطعم - [00:00:20](#)

حدثنا محمد عبارة عن موجود عندنا الا انهم يزعلون بدل العقد الدقيق لان العقد لا يكون متيسر عند عند الحاضرة فيجعلونه بدلا منه الدقيق اي نعم قال كان اهل الشام - [00:00:50](#)

ابن الزبير يقولون ان ذات النفاقين فقالت له اسماء يا بني انهم يعينونك بالنفاقين. هل تدري ما كان النفاق وقال انما كان نفاق شققتهم نصفين. فألقيت قرية رسول الله صلى الله عليه وسلم بأحدهما. وجعلت في سفرتهم - [00:01:30](#)

قال فكان اهل الشام اذا عيروه من نفاقين يقول فيها تلك شكاة ظاهرة انعمت عليها هذا مثل تلك شكاة الشكاة هي العيب يراها عن شعارها يعني بعيد شعارها ليس ليس عليك بل هو شبيهه بقول اخر رمتني بدائها - [00:01:50](#)

وانسلتي اي نعم ان المسلمين تشبهوا بالنصارى وكثر فيها التشبس زادت العلة. نعم. طيب هذا يعني يعني يرد عليه او يجعل هناك شبهة هو مثلا قد يكون في معروف يعني منذ ان مات الرسول - [00:02:20](#)

ان العلماء والمتمسكين بالسنة في السنة كانوا قلة. ناخذ مئة واربعين لا نحدد مثلا. هناك علماء من اهل السنة نهوا الناس ان يلبسوا مثل صعب. نعم. والنصارى كانوا مهتمين لهذا البلد. نعم. فالناس لانهم فسقة واهل خمر وكذا. معظمهم لبسوا مثل النصارى. وبقي هؤلاء اهل السنة على اللبس القديم الذي - [00:02:40](#)

هل يقال ان الان نقول لاهل السنة هؤلاء؟ حيث ان اغلب المسلمين بدلوا فانتوا بدلوا مثل من الميزانة العلة لكن عن هذا لان اصبح الان هذا من لباس المسلمين وغير المسلمين - [00:03:00](#)

وكانوا لما نهوا عنه لما نهوا عنه تركه الناس. لا يوجد فيهم بحيث انه لا يوجد الا في الكفار فقط صار باقي الحكم. الان اذا نظرنا لهذا ومن اللباس وهذا النوع من الطعام وجدنا انه ما في تشبه كل ما يستعمله المسلم والكافر والحكم بدون ما هي التي وجودها - [00:03:20](#)

وعجز. وهذه قاعدة ذكرها صاحب الفتح عن الامام مالك رحمه الله. وهو قاعدة صحيحة ما دام ان ما دام ان علة النهي هو التشبه وزال هذا الشيء. فان الحكم يزول - [00:03:50](#)

الا ما كان محرما لذاته فهذا يلحق تحيد. لو كان مثلا واحد جالس في مجلس مع هؤلاء الناس وقال احدهم اتكلم عن هذا اللبس فقال احدهم هذا لبسنا فقال عليه ابنت ليس هذا لبسنا انما نحن اخذناه عن الغار يكون صادقا نعم نعم اخذناه غار لكن ما في تشبه الان - [00:04:10](#)

يعني المسلمين يلبسونها الان. وان كان اصله منهم لكن ما في تشبه. زاد التشبه الان. والسبب في ذلك انه لا ينبغي ان يكون المسلم تميز عن الكافر حتى لا مثلا هذا كافر ومسلم فاذا كان الامر - [00:04:30](#)

مساويا والناس المشتركين صار التشبه. نعم. هات يلا شيخ في قوله تعالى ليس عليكم الا ان تأكلوا جميعا. بعض الناس يا شيخ استدلووا قال يعني النساء مع الرجال. هم قالوا جميعا نعم قالوا ويكون النساء مثلا هذا جائز - [00:04:50](#)

مررت عليهم بان هؤلاء نظروا بعين اعوى. النصوص التي تنهى عن الاختلاط وتأمل بتباعد المرأة عن الرجل. فنقول انتم اذا كان فيه نساء ورجال النسائك جميعا ورجال جميعا ليش ناخذ باطلاق هذا النص وندع النصوص الاخرى؟ ما يجوز هذا. يقول يا شيخ تجلس مع المحارم وتتغطى - [00:05:20](#)

لكن تجلس مع الشباب. ولا بأس بها يعني في محارم وغير محارم. طيب. تجلس الى جنب من؟ الى جنب المحروم الى جنب المحرم اللي علي منه ليس محرم اي نعم والثاني غير محرم غير محرم - [00:05:50](#)

وتأكل طيب واليد اذا قلنا بوجوب اذا لم يقل بالوجوب نقول لابد من وجوه هالشئ من الذراع ما حاجة نقول لهم غير جائز هذا يا شيخ؟ نعم. مع انهم يقولون نحن نتخطى ما يجوز ابدًا. مهما كان - [00:06:10](#)

سيكون كلام سيكون ضحك على يدها وعلى رفع اللقمة نعم هذا الشرط ثم المسألة ما ما تقفز على هذا يكون بريئة. هذه المرة بينها وبينهما حرام والنص الثانية ما بينهم احد - [00:06:50](#)

يكون في جواز مخالطة المرضى للناس في الطعام. طب واذا كان هذا المرض معجب. يعني اذا كان المريض مسلا مريض بمرض العلماء يقولون اذا كان المرط معدي فان المرطى يوظعون وحدهم - [00:07:10](#)

ولا يجوز مخالطتهم للصحة. الحديث مخصص اصل الحديث ما في شي ما فيه ذكر المرأة اطلاقا ما في هذه المرة اصلا لكن كأن البخاري استنبط من عمومه انه لابد ان يكون هذا جمع كثير فيهم مرضى فيهم اعرج فيهم - [00:07:26](#)

اي نعم احمد ثلاثة طيب حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانا عن ابي بشر عن سعيد عن ابن عباس ان ام حفيظ ان ام حفيد بنت الحارث بن حزم قالت ابن عباس عادت الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:42](#)

زمننا واقفا واضبا فدعا بهن فاوكلن على مائدته. وتركهن النبي صلى الله عليه وسلم كالمعتذر لهن. ذكر المستقبل نعم ولو كنا حراما ما اكنا على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم ولا - [00:08:02](#)

فامر اليقين الشيخ قوله يعني جمع ضب. والرسول صلى الله عليه وسلم علل عدم اكله منه. لانه ليس في ارض قومه فصار يعافهم. والا فهو حلال. لو كان حراما ما اذن فيه ولا اقره ايضا - [00:08:22](#)

على مائدته ومن هنا نعرف ان الضرب حلال ولا حرام؟ الظرب حلال اي نعم اذا وضح عند رجل آآ عنده وليمة. هل اذا لم يقل يعني يأذن بالطعام يعني بالاكل - [00:08:45](#)

هل يعني ان اذا وضع الطعام معناته انه ادين للضيف ان يأكل هذا حسب الامر حسب العرف قد يكون اذن وقد لا يكون اذن قد يكون باقي شيء في البيت بيروح يجيبه - [00:09:09](#)

وقد يكون اذن المهم يرجع للعرف نعم اليس الاولى يعني القاعدة هذي ما نغلقها في هذه الايام في هذه الايام ايها؟ قاعدة ان كل شيء اه بالنسبة للتشبه كل شيء فيه تشبه اذا زالت علته زال حكمه - [00:09:26](#)

نعم. الان اعداء الاسلام يأتون بهذه اللبسة. مثلا للنساء او للشباب. ستكون في بادية الامر تكون يعني ساترة وما فيها اي شيء يحرمها لذاتها. ثم يتطور الامر الى ان يصبح فيها مثلا - [00:09:46](#)

على كل حال هذه القصر والضيق والصور هذه محرمة لذاتها لذاتها كذلك الشكل الذي لا يكون الا للكفار محرم للتشبه ونحن الان لا نذكرها لكم انتم طلبة علم العامة نقول لاحد التشبه بالكفار مطلقا - [00:10:06](#)

وهذا هو الراجح ايضا ولا المشهور من المذهب؟ عند ابن الحنابلة ان التشبه بالكفار مكروه وليس حراما نعم قالوا يكره التشبه بالكفار في لباس وغيره لكن شيخ الاسلام رحمه الله كلمه صحيح. الرسول يقول من تشبه بقوم فهو منهم. واقل احوال هذا الحديث التحريم. وان - [00:10:28](#)

كان ظاهره يقول وان كان ظاهره يقتضي كفرا المتشبه بهم اي نعم عبد الله يا شيخ مثلا نحن في السنغال مثلا دخل الاستعمار الفرنسي في السنغال عام الف واربع مئة - [00:10:52](#)

الى الف الى الف وتسعمية وستين ونحن نلبس هذه اللبسة مثلا لانه ادخلوا كل هذه يعني من اثر الاستعمار يعني اخذناهم من الاجداد

الى الاجداد مثلا البطلونات وسايذ هذه الاشياء. هل اذا دخلنا المملكة مثلا وشفنا الناس يعني عندهم الملابس الموجودة هنا -

[00:11:07](#)

القدرة وهذه الاشياء. نحن اذا كنا مسلا نلبس هذه الاشياء نلبس على اساس نقلد المسلمين او نلبس على اساس نحن كنا انتم بارك الله فيكم والسمو مسلمون وصار هذا من لباسكم ولا يستنكر فانتم مسلمون. فيقول اذا لبس لباسنا. نعم. اذا لبس اللباس - [00:11:27](#) بس لباسنا هناك يعني؟ لا انا اقول مثلا الان جينا وشفنا الناس المسلمين يلبسون اللبسة نعم اذا اردنا ان نلبس هذه اللبسة الموجودة هنا مسلا انا البس على اساس انا اقلد المسلمين في هذه اللبسة. نعم. لان الاسلام له مذهب زاهري. نعم. ولكن لا اترك اللبستين على اساس والذي يقول لي هذه تشبه للكفار. لا ما - [00:11:47](#)

ما ما هو لازم ما دام هي موجودة عندهم ما فيها انتم مسلمون؟ نعم قال عز وجل لا يعني يقول انتم هم هذي اللبسة عندهم ما هي موجودة. البنطلون فهل انا اذا جئت اقول هذه لباس كفار - [00:12:07](#)

ولا البسها البس مثل لباس المسلمين يعني مثل مثل لباس نحن نقول لا مهو لازم لان لان لباسهم الانصار لباس لكم وانتم مسلمون عندنا دلوقتي المؤسسات العلمية ايه ايه نعم ايه طيب حدثنا سليمان ابن حرب - [00:12:27](#)

قال حدثنا حماد اي يحيى عن عن سهيل ابن النعمان انه اخبره انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالصعباء وهي على لوحة من خيبة الصلاة تدعى لطعام فلم يجده الا سويقا. فلك منه خلقنا معه ثم جاء بماء فمرمضة ثم صلى وصلينا - [00:12:47](#)

ولم يتوضأ باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يصلي حتى يسمى له في علم ما هو. حدثنا محمد بن ابي قاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو امامة ابن سعد ابن حنيف الانصاري - [00:13:11](#)

ان ابن عباس اخبر ان خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على من وهي خالته وخالة ابن عباس فوجد عندها ضبا محمودا قدمت به اختها حفيدة بنت الحارث - [00:13:31](#)

تقدمت الطب لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان قل ما يقدم يده لطعامه حتى يحدث به. ويسمى له. فاهوى رسول الله عليه وسلم يده الى الضرب فقالت امرأة من النسوة الحضور اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قدمت له - [00:13:51](#)

هو هو الضب يا رسول الله. فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب. فقال خالد بن الوليد احرام الضب يا رسول الله؟ قال ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعاقه. قال خالد فاجتززه فاكلته وشربته - [00:14:11](#)

[00:14:30](#) اجتنبته ازاي؟ نسخة -